

مقيم - الشجر - ع ٣٢ - الخور الأرضي - دائرة قسم الأربعين - السويس	السن ٤٨	هارب	١٧ - مدعو/ طارق أحمد بيومي محمد
مقيم : ١١ ش مبروك - دائرة قسم الأربعين - السويس	السن ٥٥	هارب	١٨ - مدعو/ محمود أمم محمد سعد
مقيم : الصباح - حي أطلس - ع ٢ - شقة ١٣ - دائرة قسم فيصل - السويس	السن ٥٦	هارب	١٩ - مدعو/ مصباح ابو ساطي طنطاوي السيد
مقيم : ٤ ش الإخلاص - حي الكويت - دائرة قسم الأربعين - السويس	السن ٥٦	هارب	٢٠ - مدعو/ منصور محمد سالم امباري
مقيم : كبريت - دائرة قسم الجنان	السن ٥٦	هارب	٢١ - مدعو/ منصور حماد صبيح سالم
مقيم : عمارة ٨٥ - شقة ٧ إسبيكو المستطيل - دائرة قسم فيصل - السويس	السن ٥٢	هارب	٢٢ - مدعو/ عماد حمدي ابو النججا عبد العال
مقيم : مساكن معهد علوم البحر - عمارة ٥ - دائرة قسم عتقة - السويس	السن ٥٠	هارب	٢٣ - مدعو/ مجدي مصطفى كمال عثمان الطفاوي
مقيم : ٤ ش حسين رشدي - السويس - برج التوحيد والنور - الدور الثاني علوي - دائرة قسم السويس - السويس	السن ٥٦	هارب	٢٤ - مدعو/ عباس عبد العزيز عباس محمد
مقيم : مساكن شباب المثلث - ع ٤٠ - شقة رقم ٢ - دائرة قسم الأربعين - السويس	السن ٥٦	هارب	٢٥ - مدعو/ أحمد محمود محمد ابراهيم
مقيم : الجنان - السويس	السن ٤٢	هارب	٢٦ - مدعو/ علي رمضان علي ابو سنه

بدائرة قسم شرطة فيصل

لأنهم بتاريخ ٢٠١٤/١٢/١

ارتكبوا الأتي

أولا : المتهمون من الأول حتى الثاني عشر :-

١- خربوا وآخر مجهول عمداً السيارة رقم ١٣٨٨ محافظة السويس والمملوكة لمحافظة السويس وجعلها غير صالحة للإستعمال مؤقتاً بأن أضرموا النيران بها بسكبهم مادة معجلة للإشتعال (الجازولين) وإيصالها بمصدر حراري فأحدثوا بها التلفيات المبينة بتقرير الأدلة الجنائية والتي قدرت قيمتها بمبلغ أربعة وثلاثون ألف وثلاثمائة جنيهاً وكان ذلك بقصد إشاعة الفوضى بين الناس تنفيذاً لفرض إرهابي علي النحو المبين بالتحقيقات .

٢- حازوا وأحزوا وآخرون مجهولون مواد حارقة مما تستخدم في الإعتداء علي الأشخاص والأموال للإخلال بالنظام والأمن العام علي النحو المبين بالتحقيقات .

ثانياً : المتهمون من الثالث عشر حتى الأخير :-

- اشتركوا بطرق الإتفاق و التحريض و المساعدة مع المتهمين من الأول حتى الثاني عشر في الجرائم محل الوصف السابق ، بان حرضوهم وأنفقوا معهم علي ارتكابها وساعدوهم بان أمدوهم بالأدوات سألقة البيان المستخدمة في ارتكابها ، فوقعت الجريمة بناء علي هذا التحريض وذلك الإتفاق و تلك المساعدة علي النحو المبين بالتحقيقات .

بالمواد: ٤٠ ، ٤١ / أولاً ، ثانياً ، ٨٩ مكرراً / ١ ، ٢ ، ٣ ، ١١٩ / من قانون العقوبات والمواد ١/١ ، ٢٥ مكرراً / ١ من القانون رقم ٢٩٤ لسنة ١٩٥٤ المعدل بالقوانين أرقام ٢٦ لسنة ١٩٧٨ ، ١٦٥ لسنة ١٩٨١ ، ٩٧ لسنة ١٩٩٢ بشأن الأسلحة والذخائر وتعديلاته وقرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٦ لسنة

- بعد تلاوة قرار الاتهام وسماع الدعوى على النحو المبين تفصيلا بمحضرها .
- وحيث أعلن المتهمين قاتونا بيميناد جلسة المحاكمة وحضرا المتهمان الاول والتاسع ومن ثم أضحى الحكم الصادر قبلهما حضوريا .
- وحيث تخلف المتهمون الثاني والثالث والرابع والخامس والسادس والسابع والثامن والعاشر والحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر والسادس عشر والسابع عشر والثامن عشر والتاسع عشر والعشرون والحادي والعشرون والثاني والعشرون والثالث والعشرون والرابع والعشرون والخامس والعشرون والسادس والعشرون عن الحضور ومن ثم قامت المحكمة باتخاذ اجراءات الاعلان قبلهم وفقا للقانون وقررت محاكمتهم غيابيا عملا بنص المادة ٧٧ من قانون القضاء العسكري لعدم تعطيل الفصل في الدعوى .
- وحيث بمواجهة المتهمان الاول والتاسع بما اسند إليهما بقرار الاتهام :- أنكرا .
- وطالبت النيابة العسكرية تطبيق مواد الاتهام .
- وحيث ترفع الدفاع الحاضر مع المتهمان الاول والتاسع ودفع ببطلان وانعدام تحريات الامن الوطني وبيان ادلة الثبوت وبخلو الاوراق من ثمة احراز وبشروع الاتهام وتجهيل عناصر الاتهام وببطلان تقدير تلقيات العربية محل الدعوى لعدم قانونيتها ولعدم الحيادية وببطلان تحقيقات النيابة العامة لحجب بعض الاوراق عن السمكة .

الواقعة

- حيث تتحصل واقعة الدعوى حسبما استقرت في عقيدة المحكمة واطمان إليها وجدانها مستخلصة من مطالعة كافة أوراقها وما تم فيها من تحقيقات ودار بشأنها بجلسات المحاكمة انه بتاريخ ٢٠٤/١٢/١ وبدائرة قسم شرطة فيصل وعلى اثر سقوط حكم الرئيس الاسبق محمد مرسى بثورة شعبية تألف بها جموع المصريين هدمت بها نظامه مما اثار حالة من الفزع والرعب في نفوس عناصر تلك الجماعة واتخذت من البطش سبيلا لها للنيل من مؤسسات الوطن واسقاط دولة القانون ومؤسساته وفي سبيل تنفيذهم لهذا الغرض انتوت قيادات التنظيم الارهابي بأحياء التنظيم السري لها تحت مسمى لجان العمليات النوعية وتكليفه بتنفيذ الاعمال العدائية وتقسيم اعضائها على هيئة خلايا عنقودية وقاموا بعقد سلسله من اللقاءات التنظيمية وضعوا خلالها تصور لمجريات الامور خلال المرحلة المقبلة وعلى اثر ذلك ونتيجة لتلك الاهداف العدائية في تركيب الدولة والشعب لهم اقدم كلا من المتهم الثالث عشر المدعو/سعد الدين محمد خليفة سعد والمتهم الرابع عشر المدعو/حسيني محمود احمد ابو العينيين والمتهم الخامس عشر المدعو/طارق محمد عيسى محمددين والمتهم السادس عشر المدعو/احمد محمد ابراهيم شبانة والمتهم السابع عشر المدعو/طارق احمد بيومي محمد والمتهم الثامن عشر المدعو/محمود امام محمد سعد والمتهم التاسع عشر المدعو/مصباح ابو ساطى طنطاوى السيد والمتهم العشرون المدعو/منصور محمد سالم انبأبي والمتهم الحادي والعشرون المدعو/منصور حماد صبيح سالم والمتهم الثاني والعشرون المدعو/عماد حمدي ابو النجا عبد العال والمتهم الثالث والعشرون المدعو/مجدى مصطفى كمال عثمان الحلقاوى والمتهم الرابع والعشرون المدعو/عباس عبد العزيز عباس محمد والمتهم الخامس والعشرون المدعو/احمد محمود محمد ابراهيم والمتهم السادس والعشرون المدعو/على رمضان على ابو سنة بالاشترآك بطرق الاتفاق والتحرير والمساعدة مع كلا من المتهم الاول المدعو/عبد الله جمال عبد العال احمد عبد المولى عمران والمتهم الثاني المدعو/عبد الرحمن ابراهيم محمود محمد والمتهم الثالث المدعو/احمد عصام الدين احمد محمد على والمتهم الرابع

المدعو/رياض ابراهيم رياض محمد والمتهم الخامس المدعو/احمد محمد عزت محمد مصيلحي والمتهم السادس المدعو/محمد صلاح محمد حسن الشرجي والمتهم السابع المدعو/عصام حسن احمد حسن والمتهم الثامن المدعو/محمد سمير. محمد عطية ابو هانية والمتهم التاسع المدعو/عبد الله سمير محمد عطية ابو هانية والمتهم العاشر المدعو/احمد صبحي عبد اللاه سليم والمتهم الحادي عشر المدعو/ محمد طارق احمد بيومي والمتهم الثاني عشر المدعو/محمد رمضان محمد رضوان باضرام النيران رفقة اخرون مجهولون في السيارة رقم (١٣٨٨ محافظة السويس) والمملوكة لمحافظة السويس واستقلالاً منهم بتواجد السيارة سألقة البيان اسفل مسكن قائدها المدعو/ محمد فتحى محمد عبد اللاه بجهة مساكن الفردوس بالتوقيفية فتمكنوا من مقصدهم الارهابى بان سكبوا مادة معجلة للاشتعال (الجازولين) على السيارة سألقة البيان واوصلوا بها مصدر حرارى سريع الاشتعال فامتدت النيران لمحتويات تلك السيارة وحدثوا بها التفجيات المبينة بتقرير الادلة الجنائية والتي قدرت قيمتها بمبلغ (اربعة وثلاثون الف وثلاثمائة جنيها وكان ذلك منهم بقصد اشاعة الفوضى بين الناس تنفيذا لغرض ارهابى وياشرت النيابة العامة التحقيق فى الواقعة وانتهت لاحالتها للنيابة العسكرية للاختصاص وما كانت من الاخيرة الا باحالة الواقعة الى المحكمة العسكرية للجنايات بالقيده والوصف الواردين بقرار الاتهام .

- **حيث** أن الواقعة على النحو السالف سرده قد استقر في يقين المحكمة على سبيل الجزم ثبوتها وصحة إسنادها في حق المتهمين من الأول وحتى السادس والعشرون واستقام الدليل على صحتها وثبوتها قبل المتهمين تاسيسا على ما شهد به كلا من المدعو/ محمد فتحى محمد عبد اللاه- مشرف امن بجهاز التجميل والنظافة بمحافظة السويس- بتحقيقات النيابة العامة وما شهد به المقدم/محمد سامى على الضابط بقضاع الامن الوطنى امام قضاء الحكم وبتحقيقات النيابة العامة وما سطر بمحضر تحريات قطاع الامن الوطنى وما وما ثبت بتقرير قسم الادلة الجنائية وما ثبت بكتاب جهاز التجميل والنظافة بشأن قيمة تلفيات السيارة رقم ١٣٨٨ والمرقين جميعا بوراق الدعوى .

- **وقد شهد** المدعو /محمد فتحى محمد عبد اللاه- مشرف امن بجهاز التجميل والنظافة بمحافظة السويس- بتحقيقات النيابة العامة انه وبتاريخ الواقعة سعت ٢٠٠ ولكونه مشرف بجهاز التجميل والنظافة بمحافظة السويس ومكلف بقيادة بالسيارة رقم ١٣٨٨ محافظة السويس توجه بتلك السيارة لمحل اقامته الكائن بمساكن الفردوس بالتوقيفية للالتيان بادوية له من مسكنه وعند وصوله لمحل اقامته وضع السيارة سألقة البيان اسفل مسكنه واثناء تواجده بمسكنه تنامى لسمعه صوت انفجار وباستييان الامر ابصر اضرام النيران بالسيارة سألقة البيان المملوكة لمحافظة السويس وان قاطنى محل اقامته ابلغوه بانهم شاهدوا افراد ملتزمين يضرمون النيران بالسيارة سألقة البيان

- **وقد شهد** المقدم/ محمد سامى على -الضابط بقطاع الامن الوطنى بالسويس- امام قضاء الحكم وبتحقيقات النيابة العامة انه قام باجراء التحريات حول القائمين بحرق السيارة رقم ١٣٨٨ محافظة السويس محل الدعوى عن طريق مصادر السريه الموثوق فيها وتوصل الي قيام قيادات التنظيم الارهابى باحياء الجهاز السري للتنظيم تحت مسمى لجان العمليات النوعيه وتكليفه بتنفيذ الاعمال العدائية وتقسيم اعضائها وتوجهاتهم وانتماؤاتهم حيث قاموا بعقد سلسله من اللقاءات التنظيمية وضعوا خلالها تصور لمجريات الامور خلال المرحلة المقبلة بتكوين مجموعات من عناصر تنظيم الاخوان الارهابى وتدريبهم على بعض الاعمال القتالية واستعمال الاسلحة النارية والخرطوش واعداد المولوتوف والاسلحة البيضاء وصناعة العبوات المتفجرة للقيام بأعمال شغب وعنف وكذا الاستعانة ببعض الموالين لجماعه الاخوان الارهابيه

وبعض العناصر الاجرامية التي تم استنجاها وعرف من تلك القيادات التي شاركت في تلك اللقاءات المتهم الثالث عشر المدعو/سعد الدين محمد خليفة سعد والمتهم الرابع عشر المدعو/حسيني محمود احمد ابو العينين والمتهم الخامس عشر المدعو/طارق محمد عيسى محمدين والمتهم السادس عشر المدعو/احمد محمد ابراهيم شبانة والمتهم السابع عشر المدعو/طارق احمد بيتمى محمد والمتهم الثامن عشر المدعو/محمود امام محمد سعد والمتهم التاسع عشر المدعو/مصباح ابو ساطى طنطاوى السيد والمتهم العشرون المدعو/منصور محمد سالم امبابي والمتهم الحادى والعشرون المدعو/منصور حماد صبيح سالم والمتهم الثانى والعشرون المدعو/عماد حمدى ابو النجا عبد العال والمتهم الثالث والعشرون المدعو/مجدى مصطفى كمال عثمان الحلفاوى والمتهم الرابع والعشرون المدعو/عباس عبد العزيز عباس محمد والمتهم الخامس والعشرون المدعو/احمد محمود محمد ابراهيم والمتهم السادس والعشرون المدعو/على رمضان على ابو سنة ، وازافت المعلومات والتحريات الي قيام تلك القيادات بتشكيل تلك الخلايا بغرض تنفيذ اعمال عدائية ضد مؤسسات الدولة بهدف اشاعة الفوضى بالبلاد لاسقاط مؤسساتها ، وأكدت التحريات اشتراكهم بطريق الاتفاق والتحريض والمساعدة مع مجموعة من اللجان النوعية وهي احدى اللجان المنبثقة من جماعة الاخوان الارهابية تطلق على نفسها (المقاومة الشعبية مجهولين) بارتكاب واقعه بارتكاب واقعة حرق السيارة رقم ١٣٨٨ التابعة لمحافظة السويس بتاريخ ١٢/١ / ٢٠١٤ امام منزل المدعو/ محمد فتحى محمد عبد اللاه مشرف امن بجهاز التجميل والنظافة بالسويس-عرف منهم المتهم الاول المدعو/عبد الله جمال عبد العال احمد عبد المولى عمران والمتهم اثنتاى المدعو/عبد الرحمن ابراهيم محمود محمد والمتهم الثالث المدعو/احمد عمام الدين احمد محمد على والمتهم الرابع المدعو/رياض ابراهيم رياض محمد والمتهم الخامس المدعو/احمد محمد عزت محمد مصيلحى والمتهم السادس المدعو/محمد صلاح محمد حسن الشربجى والمتهم السابع المدعو/عمام حسن احمد حسن والمتهم الثامن المدعو/محمد سمير محمد عطية ابو هادية والمتهم التاسع المدعو/عبد الله سمير محمد عطية ابو هادية والمتهم العاشر المدعو/احمد صبحى عبد اللاه سليم والمتهم الحادى عشر المدعو/محمد طارق احمد بيومى والمتهم الثانى عشر المدعو/محمد رمضان محمد رضوان

- وقد ثبت للمحكمة باطلاعها على محضر تحريات قطاع الامن الوطني المحرر بمعرفه المقدم /محمد على الضابط بقطاع الامن الوطنى- والمؤرخ في ٥/١٢/٢٠١٤ انه وتنفيذا لقرار النيابة العامة بشأن طلب تحريات الامن الوطني بالسويس في القضية رقم ٤٧٥٧ لسنة ٢٠١٤ اداري قسم شرطه فيصل حول واقعة اضرار النيران بالسيارة رقم ١٣٨٨ التابعة لمحافظة السويس وصولا لمرتكبها فقد افادت معلومات المصادر السريه التي اكدتها التحريات الي قيام قيادات التنظيم الارهابي باحياء الجهاز السري للتنظيم تحت مسمى لجان العمليات النوعية وتكليفه بتنفيذ الاعمال العدائية وتقسيم اعضائها وتوجيهاتهم وانتماءاتهم حيث قاموا بعقد سلسله من اللقاءات التنظيمية وضعوا خلالها تصور لمجريات الامور خلال المرحلة المقبله بتكوين مجموعات من عناصر تنظيم الاخوان الارهابي وتدريبهم علي بعض الاعمال القتالية واستعمال الاسلحه الناريه والخرطوش واعداد المولوتوف والاسلحه البيضاء وصناعة العبوات المتفجره للقيام باعمال شغب وعنف وكذا الاستعانه ببعض الموالين لجماعه الاخوان الارهابيه وكذا بعض العناصر الاجرامية التي تم استنجاها وقد عرف من تلك القيادات التي شاركت في تلك اللقاءات المتهم الثالث عشر المدعو/سعد الدين محمد خليفة سعد والمتهم الرابع عشر المدعو/حسيني محمود احمد ابو العينين والمتهم الخامس عشر المدعو/طارق محمد عيسى محمدين والمتهم السادس عشر المدعو/احمد محمد ابراهيم شبانة والمتهم السابع عشر المدعو/طارق احمد بيتمى محمد والمتهم الثامن عشر المدعو/محمود امام محمد سعد والمتهم

التاسع عشر المدعو/ مصباح ابو ساطى طنطاوى السيد والمتهم العشرون المدعو/ منصور محمد سالم امبابي والمتهم الحادى والعشرون المدعو/ منصور حماد صبيح سالم والمتهم الثانى والعشرون المدعو/ عماد حمدى ابو النجا عبد العال والمتهم الثالث والعشرون المدعو/ مجدى مصطفى كمال عثمان الحفلوى والمتهم الرابع والعشرون المدعو/ عباس عبد العزيز عباس محمد والمتهم الخامس والعشرون المدعو/ احمد محمود محمد ابراهيم والمتهم السادس والعشرون المدعو/ على رمضان على ابو سنة ، وأضافت المعلومات والتحريات الي قيام تلك القيادات بتشكيل تلك الخلايا بغرض تنفيذ اعمال عدائية ضد مؤسسات الدولة بهدف اشاعه الفوضى بالبلاد لاسقاط مؤسساتها ، وأكدت التحريات اشتراكهم بطريق الاتفاق والتحريض والمساعدة مع مجموعه من اللجان النوعية وهي احدى اللجان المنبثقة من جماعة الاخوان الارهابية تطلق على نفسها (المقاومة الشعبية مجهولين) بأرتكاب واقعه بارتكاب واقعه حرق السيارة رقم ١٢٨٨ التابعة لمحافظة السويس بتاريخ ١/١٢/ ٢٠١٤ امام منزل المدعو/ محمد فتحى محمد عبد اللاه - مشرف امن بجهاز التجميل والنظافة بالسويس- عرف منهم المتهم الاول المدعو/ عبد الله جمال عبد العال احمد عبد المولى عمران والمتهم الثانى المدعو/ عبد الرحمن ابراهيم محمود محمد والمتهم الثالث المدعو/ احمد عصام الدين احمد محمد على والمتهم الرابع المدعو/ رياض ابراهيم رياض محمد والمتهم الخامس المدعو/ احمد محمد عزت محمد مصيلحي والمتهم السادس المدعو/ محمد صلاح محمد حسن الشرجي والمتهم السابع المدعو/ عصام حسن احمد حسن والمتهم الثامن المدعو/ محمد سمير محمد عطية ابو هادية والمتهم التاسع المدعو/ عبد الله سمير محمد عطية ابو هادية والمتهم العاشر المدعو/ احمد صبحى عبد اللاه سليم والمتهم الحادى عشر المدعو/ محمد طارق احمد بيومى والمتهم الثانى عشر المدعو/ محمد رمضان محمد رضوان

- وقد ثبت باطلاع المحكمة على تقرير قسم الادلة الجنائية بالسويس والمقيد برقم ٢٠١٤/٤٩٤ والمحضر بمعرفة سامى ابو الخير مساعد المدير العام لمنطقتى المركزية وشرق الدلتا الجنائية والمثبت به انه وبمعاينة السيارة رقم ١٢٨٨ محافظة السويس تبين انها سيارة نصف نقل ماركة نيسان ذات كابينة مفردة ذات طلاء لونه ابيض وذات محرك امامى يعمل بوقود السولار وتحمل لوحة معدنية عليها ارقام ١٢٨٨ محافظة السويس تابعة لجهاز التجميل والنظافة والسيارة موجودة امام مسكن قائدها المدعو/ محمد فتحى محمد الكائن بالعقار ٣٤ مساكن الفردوس -دائرة قسم فيصل- وبفحص التأثيرات الحرارية على السيارة سالفة البيان تبين تعرض كافة اجزاء ومكونات مقدمة السيارة وكابينة القيادة من الداخل والخارج لحرارة ونيران الحريق بدرجات متفاوتة الشدة تزداد بمفروشات صالون كابينة القيادة وكذا تبين شدة احتراق وتفحم مفروشات صالون كابينة القيادة وبحالة تشير لمعاصرتها لبدء نشوب الحريق ويبتضح ان الحريق بدا وتركز بمفروشات صالون كابينة القيادة ومن تلك المنطقة امتدت التأثيرات الحرارية لباقي الاجزاء التى شملها الحريق بالسيارة واثبت بالتقرير ان سبب الحريق نتيجة اتصال مصدر حرارى سريع نو لهب مكشوف كلهب عود تقاب مشتعل او ما شابه ذلك بمحتويات منطقتى بداية الحريق بالسيارة سالفة البيان وذلك بعد سكب كمية مناسبة من مادة الجازولين المعجلة للاشتعال وفي هذه الحالة يبدأ الحريق على هيئة السنة لهب مباشرة فور اتصال المصدر الحرارى السريع ليظهر الحريق على الصورة التى اكتشف عليها ويمكن وصول المادة المعجلة والمصدر الحرارى ممن يتواجد بجوار السيارة بعد كسر زجاج نافذة الباب الايمن لها قبل الحريق .

وقد ثبت باطلاع المحكمة على كتاب جهاز التجميل والنظافة بمحافظة السويس والمحضر بمعرفة م /محمد دسوقي والمثبت به ان القيمة المالية لتلفيات السيارة رقم ١٢٨٨ محافظة السويس يقدر بمبلغ (اربعة وثلاثون الف وثلاثمائة جنيها)

- **وحيث** تستخلص المحكمة من جماع أدلة الثبوت سالفه البيان إلى صحة إسناد وثبوت الاتهام الاول الوارد بقرار الاتهام المسند في حق كلا من المتهم الاول المدعو/عبد الله جمال عبد العال احمد عبد المولى عمران والمتهم الثانى المدعو/عبد الرحمن ابراهيم محمود محمد والمتهم الثالث المدعو/احمد عصام الدين احمد محمد على والمتهم الرابع المدعو/رياض ابراهيم رياض محمد والمتهم الخامس المدعو/احمد محمد عزت محمد مصيلحي والمتهم السادس المدعو/محمد صلاح محمد حسن الشرجي والمتهم السابع المدعو/عصام حسن احمد حسن والمتهم الثامن المدعو/محمد سمير محمد عطية ابو هادية والمتهم التاسع المدعو/عبد الله سمير محمد عطية ابو هادية والمتهم العاشر المدعو/احمد صبحي عبد اللاه سليم والمتهم الحادى عشر المدعو/ محمد طارق احمد بيومى والمتهم الثانى عشر المدعو/محمد رمضان محمد رضوان ركنا وندليلا والتي يخلص مؤداها بأنهم وبتاريخ الواقعة خربوا وآخر مجهول عمدا السيارة رقم ١٣٨٨ محافظة السويس والملوكة لمحافظة السويس وجعلها غير صالحة للإستعمال مؤقتا بأن أضرمو النيران بها بسكبهم مادة معجلة للإشتعال (الجازولين) وإيصالها بمصدر حراري فأحدثوا بها التلفيات المبينة بتقرير الأدلة الجنائية والتي قدرت قيمتها بمبلغ أربعة وثلاثون ألف وثلاثمائة جنيهاً وكان ذلك بقصد إشاعة الفوضى بين الناس تنفيذاً لغرض إرهابي وقد توافر العلم اليقيني لدى المتهمين بأن ما اقترفوه يمثل جريمة يعاقب عليه القانون ورغمما عن ذلك اتجهت ارادتهم إلى اقرار ذلك الفعل المؤثم مما يستوجب معه ادانتهم عملا بنص بالمادة ١٢/٣٠٤ ج وعقابهم بمقتضى نص المادة ١/٩٠، ٢٠، ٣٠ من قانون العقوبات .

- **وحيث** تستخلص المحكمة من جماع أدلة الثبوت سالفه البيان إلى صحة إسناد وثبوت الاتهام الثانى الوارد بقرار الاتهام المسند في حق المتهمين كلا من المتهم الاول المدعو/عبد الله جمال عبد العال احمد عبد المولى عمران والمتهم الثانى المدعو/عبد الرحمن ابراهيم محمود محمد والمتهم الثالث المدعو/احمد عصام الدين احمد محمد على والمتهم الرابع المدعو/رياض ابراهيم رياض محمد والمتهم الخامس المدعو/احمد محمد عزت محمد مصيلحي والمتهم السادس المدعو/محمد صلاح محمد حسن الشرجي والمتهم السابع المدعو/عصام حسن احمد حسن والمتهم الثامن المدعو/محمد سمير محمد عطية ابو هادية والمتهم التاسع المدعو/عبد الله سمير محمد عطية ابو هادية والمتهم العاشر المدعو/احمد صبحي عبد اللاه سليم والمتهم الحادى عشر المدعو/ محمد طارق احمد بيومى والمتهم الثانى عشر المدعو/احمد رمضان محمد رضوان والتي يخلص مؤداها بأنهم وبتاريخ الواقعة حازوا وأجرزوا وآخرون مجهولون مواد حارقة مما تستخدم في الإعتداء علي الأشخاص والأموال للإخلال بالنظام والأمن العام وقد توافر العلم اليقيني لدى المتهمين بأن ما اقترفوه يمثل جريمة يعاقب عليه القانون ورغمما عن ذلك اتجهت ارادتهم إلى اقرار ذلك الفعل المؤثم مما يستوجب معه ادانتهم عملا بنص بالمادة ١٢/٣٠٤ ج وعقابهم بمقتضى نص المواد ١/١، ٢٥ مكرر/١ من القانون رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤ المعدل بالقوانين ارقام ٢٦ لسنة ١٩٧٨، ١٦٥ لسنة ١٩٨١، ٩٧ لسنة ١٩٩٢ والبند رقم ٧ من الجدول رقم ١ المرفق والمضاف بالقانون رقم ٧ لسنة ١٩٩٨ والمعدل بقرار وزير الداخلية رقم ١٧٥٦ لسنة ٢٠٠٧

- **وحيث** تستخلص المحكمة من جماع أدلة الثبوت سالفه البيان إلى صحة إسناد وثبوت الاتهام الوارد بقرار الاتهام المسند في حق كلا من المتهم الثالث عشر المدعو/سعد الدين محمد خليفة سعد والمتهم الرابع عشر المدعو /حسينى محمود احمد ابو العينين والمتهم الخامس عشر المدعو /طارق محمد عيسى محمدين والمتهم السادس عشر المدعو/ احمد محمد ابراهيم شبانة والمتهم السابع عشر المدعو/ طارق احمد بيومى محمد والمتهم الثامن عشر المدعو/محمود امام محمد سعد والمتهم التاسع عشر المدعو/ مصباح ابو ساطى

طنطاوى السيد والمتهم العشرون المدعو/منصور محمد سالم امبابي والمتهم الحادى والعشرون المدعو/ منصور حماد صبيح سالم والمتهم الثانى والعشرون المدعو/ عماد حمدى ابو النجا عبد العال والمتهم الثالث والعشرون المدعو/ مجدى مصطفى كمال عثمان الحلقاوى والمتهم الرابع والعشرون المدعو/ عباس عبد العزيز عباس محمد والمتهم الخامس والعشرون المدعو/ احمد محمود محمد ابراهيم والمتهم السادس والعشرون المدعو/ على رمضان على ابو سنة ركننا ونليلا والتي يخلص مؤداها بأنهم وبتاريخ الواقعة اشتركوا بطرق الإتفاق و التحريض و المساعدة مع المتهمين من الأول حتى الثانى عشر في الجرائم محل الوصف السابق ، بان حرضوهم وأنفقوا معهم علي ارتكابها وساعدوهم بان أمدهم بالأدوات سالفة البيان المستخدمة في ارتكابها ، فوقت الجريمة بناء علي هذا التحريض وذلك الإتفاق و تلك المساعدة وقد توافر العلم اليقيني لدى المتهمين بأن ما اقترفوه يمثل جريمة يعاقب عليه القانون ورغما عن ذلك اتجهت ارادتهم إلى اقتراف ذلك الفعل المؤثم مما يستوجب معه ادانتهم عملا بنص بالمادة ١٢/٣٠٤ ج وعقابهم بمقتضى نص المادة ١/٩٠، ٢، ٣ من قانون العقوبات .

- **وحيث** ان الاتهامين الاول والثانى والثابطين في حق كلا من المتهم الاول المدعو/عبد الله جمال عبد العال احمد عبد المولى عمران والمتهم الثانى المدعو/عبد الرحمن ابراهيم محمود محمد والمتهم الثالث المدعو/احمد عصام الدين احمد محمد على والمتهم الرابع المدعو/رياض ابراهيم رياض محمد والمتهم الخامس المدعو/احمد محمد عزت محمد مصيلحي والمتهم السادس المدعو/محمد صلاح محمد حسن الشريجي والمتهم السابع المدعو/عصام حسن احمد حسن والمتهم الثامن المدعو/محمد سمير محمد عطية ابو هادية والمتهم التاسع المدعو/عبد الله سمير محمد عطية ابو هادية والمتهم العاشر المدعو/احمد صبحى عبد اللاه سليم والمتهم الحادى عشر المدعو/ محمد طارق احمد بيومى والمتهم الثانى عشر المدعو/محمد رمضان محمد رضوان قد ارتبطوا ببعضهما البعض برباط لايقبل التجزئة كونهما يمثلان مشروع اجرامى واحد الامر الذى حدا بالمحكمة الى انزال عقوبة واحدة بالمتهمين وهي عقوبة الجريمة الاشد اعمالا لنص المادة ٢٢ من قانون العقوبات .

- **وحيث** انه وبشان ما اثاره **دفاع** المتهمان الاول والتاسع من دفع قوامه شيوخ الاتهام وتجهيل عناصر **الاتهام** فرود عليه ان المحكمة اطمانت لما ورد بمذكرة تحريات قطاع الامن الوطنى بشأن واقعة تخريب و حرق السيارة رقم ١٣٨٨ محافظة السويس وتتضمنت دور المتهمين من الاول وحتى الثانى عشر. والمتمثل في تخريبهم و حرقهم السيارة سالفة البيان مستخدمين في ذلك مادة (الجازولين) وان دور المتهمين من الثالث عشر وحتى السادس والعشرون اشتركوا بطرق الاتفلق والتحريض والمساعدة مع المتهمين من الاول وحتى الثانى عشر في تخريب و حرق السيارة محل الدعوى وهذا دليل قاطع بعدم وجود شيوخ للاتهام وان لكل متهم دور بالجريمة وومن ثم فلا ينال هذا الدفع من صحة اجراءات التحقيق التى تمت مما حدا بالمحكمة الى طرحه وعدم التعويل عليه .

- **وحيث** انه وبشان ما اثاره **دفاع** المتهمان الاول والتاسع من دفع قوامه **خلو الاوراق** من ثمة احراز فرود عليه بان المتهمين وحال تخريبهم و حرقهم للسيارة رقم ١٣٨٨ محافظة السويس استخدموا في ذلك مادة الجازولين وان المحكمة قد اطمانت لما ورد بتقرير الادلة الجنائية والذى تضمن ان الحريق شب بالعربية مداه الدعوى نتيجة سكب كمية مناسبة من مادة الجازولين المعجلة للاشتعال وبهذا فان المحكمة قد اطمانت ان المتهمين استخدموا المواد الحارقة الواردة بتقرير الادلة الجنائية حال حرقهم للسيارة موضوع الدعوى

والمتهم التاسع عشر المدعو/ مصباح ابو ساطى طنطاوى السيد والمتهم العشرون المدعو/منصور محمد سالم امبابى والمتهم الحادى والعشرون المدعو/ منصور حمادصبيح سالم والمتهم الثانى والعشرون المدعو/ عماد حمدى ابو النجا عبد العال والمتهم الثالث والعشرون المدعو/ مجدى مصطفى كمال عثمان الحفاوى والمتهم الرابع والعشرون المدعو/ عباس عبد العزيز عباس محمد والمتهم الخامس والعشرون المدعو/احمد محمود محمد ابراهيم والمتهم السادس والعشرون المدعو/على رمضان على ابو سنة بالسجن المشدد لمدة عشر سنوات لما اسند اليهم بقرار الاتهام مع الزام المتهمين جميعا متضامنين بدفع مبلغ وقدره اربعة وثلاثون الف وثلاثمائة جنيها قيمة تأفقيات السيارة رقم ١٣٨٨ محافظة السويس موضوع الدعوى .

صدر هذا الحكم وتلى علنا بالجلسة المنعقدة بجهة السويس اليوم الثلاثاء الموافق الثامن والعشرون من شهر يوليو لعام الفين وخمسة عشر ميلادية .